

2358 - حكم من جاوز الميقات من دون إحرام - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

الآخ عبدالقادر يقول قدمت من منه لاجل عملي عمرة. وركبت المركب ونزلت في جدة عند أخي. الذي يعمل هناك ولم يكن معي ملابس إحرام. وبعد يومين من جلوسي عند أخي اشتري لي ملابس الإحرام وذهبت وعملت عمرة - [00:00:00](#)

فهل العمرة صحيحة؟ وهل علي دم أو لا؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهدى أما بعد فإذا كنت نويت العمرة من بلادك فعليك دم لأنك أحرمت من دون الميقات - [00:00:20](#)

ميقات وما يحاييه قد جاوزته بدون الحرام فعليك دم يذبح مكة للفقراء مثل الضحية رأس من الغنم يذبح للفقراء لأنك تركت الواجب وهو الإحرام من الميقات والأمر بالصحيحة والحمد لله - [00:00:40](#)

الأمور صحيحة. نعم. جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)